رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب » لُبُّ الأُصُول « الكتاب الأول)81(الدرس الثامن عشر.

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا هو الدرس الثامن عشر - 00:00:00

من شرح الكتاب الاول من لب الاصول مشايخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله تعالى ورضي عنه وفي الدروس اللي فاتت بفضل الله تعالى كنا ختمنا الكلام عن مبحث الحروف شرع المصنف رحمه الله - 00:00:16

تبعا للاصل ايضا في مبحث جديد وهو مبحث الامر فقال شيخ الاسلام الامر االف والميم والراء حقيقة في القول المخصوص مجاز في الفعل في الاصح والنفسي اقتضاء فعل غير كف مدلول عليه بغير نحو كفر - 00:00:32

ولا يعتبر في الامر علو ولا استعلاء ولا ارادة الطلب في الاصح والطلب بديهي والنفسي غير الارادة عندنا قال الشيخ رحمه الله تعالى الامر قال االف والميم والراء حقيقة في القول المخصوص - 00:00:59

اللفظ اذا كان مكونا من االف والميم والراء على هذا الترتيب فهو حقيقة من حيث اللغة على القول الذي فيه طلب للفعل االف والميم والراء هذا اللفظ اذا جاء على هذا النحو فانه يكون حقيقة في القول الذي فيه طلب طلب فان. لزلك لما نأتي - 00:01:23

ونقول ما هو الامر؟ نقول الامر هو القول الدال على طلب على طلب الفعل فهو حقيقة في ذلك ويمكن ان يأتي هذا لفظ الامر لكن لمعاني اخرى على سبيل المجاز - 00:01:48

فيأتي الامر بمعنى الشأن ومن ذلك قول الله عز وجل وما امر فرعون برشيد يعني شأنه وحاله ليس رشيدا ويأتي كذلك الامر هذا اللفظ مجازا بمعنى الفعل يأتي الامر ويراد به الفعل ومنه قول الله عز وجل وشاورهم في الامر - 00:02:05

فالامر هنا بمعناه ايه يعني الفعل فاذا هو حقيقة للقول المخصوص الذي هو دال على طلب الفعل ويطلق مجازا على معاني اخرى كالشأن وكذلك الفاء طيب شيخ الاسلام رحمه الله تعالى هنا يقول االف والميم والراء حقيقة في القول المخصوص - 00:02:35

يعني الذي هو لطلب الفعل. قال مجاز في الفعل في الاصح يعني اذا جاء الامر واريد به الفعل فهذا مجاز وليس وليس حقيقة. وتعبيره هنا بالاصح دلالة على وجود الخلاف بين الاصوليين في ذلك - 00:03:03

قال والنفسي اقتضاء فعل غير كف غير كف مدلول عليه بغير نحو كفر وهذا هو حد الامر فحد الامر وتعريفه هو اللفظ الدال على طلب الفعل اللفظ الدال على طلب الفعل. او نقول هو اللفظ الدال على طلب فعل - 00:03:21

غير كف كما عبر به الشيخ رحمه الله. اللفظ الدال على طلب فعل غير كف مدلول عليه مدلول عليه بنحو او بغير نحو كفر مدلول عليه بغير نحو كفر. مثال ذلك قول الله عز وجل اتقوا الله - 00:03:50

فاحنا بنقول هنا في في التعريف هو اللفظ الدال على طلب الطلب معناه باديه هذا المعنى يفهم بمجرد التفات النفس اليه. لا يحتاج الا تفكر لا يحتاج الى نظر فكل عاقل يمكن ان يميز بينما هو طلب وبين غيره من انواع الكلام - 00:04:15

فلما يأتي مثلا شخص ويقول اسقني ماء اي حد يعرف ان هذا طلب ولا لا؟ هذا طلب. طيب لو قال مثلا النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ده خبر ولا هذا - 00:04:40

هذا خبر. فاي شخص يمكن ان يفرق ما بين ما هو طلب وبين غيره من انواع الكلام. فبنقول الامر هو اللفظ الدال على طلب فعل غير

كف. وهذا احتراز عن ايش؟ هذا احتراز عن النهي - 00:04:58
هذا احتراز عن النهي لماذا لان النهي فيه طلب كف وليس طلب فعل النهي فيه طلب كف وليس فيه طلب فعل حد الامر حد الامر هو اللفظ الدال على طلب فعل - 00:05:14
غير كف مدلول عليه بغير نحو كفر. مثال ذلك اتقوا الله فهو يعني الامر طلب وهذا الطلب فيه طلب للفعل وهذا احتراز عن النهي لان النهي فيه طلب للكف طيب - 00:05:37
طلب فعل غير كف هذا احتراز عن النهي هذا احتراز عن النهي. لان النهي طلب كف. فلما نقول طلب فعل غير كف اخرجنا بذلك الايه؟ النهي مدلول عليه بغير نحو كفر يعني مدلول على الكف هذا بغير صيغة كفر. وهذا قيد يراد منه الادخال - 00:06:00
تاني ذلك لان الكف عن الفعل تارة يدل يدل عليه بصيغة لا تفعل زي لا تشرب الخمر وتارة يدل عليه بصيغة بلفظ الايه؟ بلفظ الامر اللي هو كفر زي مسلا كف عن شرب الخمر - 00:06:27
او ما في معنى كفر زي دعا او ذر او اترك. فالكف بصيغة لا تفعل هو النهي والكف بصيغة كفر هو من الامر فاتضح بذلك ان الامر نوعان الاول وهو اللفظ الدال على طلب الفعل بغير لفظ كفر - 00:06:49
ونحو ذلك زي مسلا اكتب صل لينفق الى اخره. النوع الثاني من الاوامر لفظ يدل على طلب الفعل بلفظ كف ونحوها زي دعم وزر الى اخره. فهذه اوامر اصطلاحا. وان كانت في المعنى هي نهي - 00:07:15
قياما في الاصطلاح هي اوامر. لكن في المعنى هي من جملة النواهي. فكف عن شرب الخمر ولا تشرب الخمر. هل هم بمعنى واحد هما بمعنى واحد لكن كف عن شرب الخمر امر لا تشرب الخمر هذا نهي واضح الان؟ طيب هذه المسألة - 00:07:36
متعلقة بتعريف الامر من خلال ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى. مسألة اخرى ذكرها الشيخ رحمه الله وهو انه لا يشترط في الامر العلو ولا يشترط فيه الاستعلاء ولا يشترط فيه ارادة الطلب - 00:07:56
ايه معنى العلو؟ وايه معنى الاستعلاء؟ العلو ان يكون الطالب اعلى رتبة من المطلوب منه زي مسلا السيد والعبد. لما يأتي الامر من السيد الى عبده فهذا فيه فهذا فيه علو. هذا فيه علو. لان الان - 00:08:13
اعلى رتبة من المطلوب او من المأمور اما بالنسبة للاستعلاء فهو ان يكون الطلب فيه تعاظم. فيه اظهار نوع سلطة على المأمور فاذا الاستعلاء صفة في الكلام واما العلو فهو صفة في المتكلم - 00:08:33
صفة في المتكلم. وهذا هو فرق بين العلو والاستعلاء. فاذا جاء شخص وكلم اخر بنبرة فيها غلظة وفيها كبر يقول له لا تكلمني بهذا الاستعلاء واضح؟ ان الاستعلاء هذا انما يكون في الكلام صفة في الكلام. اما العلو فهو في المتكلم. فهنا بنقول لا - 00:08:55
في الاوامر لا العلو ولا الاستعلاء. ما الدليل على ذلك؟ دل على ذلك ما ذكره الله سبحانه وتعالى عن فرعون انه قال لقومه فماذا تأمرون؟ قال فرعون لقومه فماذا تأمرون - 00:09:21
هل قوم فرعون اعلى منه في الرتبة؟ الجواب لا وكذلك هل ظهر منهم استعلاء على فرعون لما طلب منهم المشورة؟ الجواب لا. ولهذا هذا قلنا لا يشترط في الاوامر لا العلو ولا الاستعلاء - 00:09:39
طيب قلنا كذلك لا يشترط فيه ارادة الطلب. بمعنى ان يكون الطالب قد قصد بلفظه توجيه الطلب للشخص ان يكون الطالب قد قصد بلفظه توجيه الطلب للشخص لان من العلماء من يقول اذا لم يقصد الطلب فليس امرا - 00:10:01
احنا بنقول لأ لا يشترط هذه الصيغة تدل على الطلب. هذه الصيغة تدل على الطلب حتى وان لم يرد بها ذلك. حتى وان لم يرد المتكلم بها ذلك. فهي تدل على الطلب - 00:10:24
وهذا من حيث الحقيقة. هل ممكن تدل على غير ذلك على سبيل المجاز؟ نعم فالصيغة او الصورة ممكن يكون فيها طلب لكن لم يرد بها الطلب لانها جاءت على سبيل المجاز. كأن جاءت صيغة الامر للتهديد - 00:10:38
او جاءت صيغة الامر للتخيير زي مسلا قول الله عز وجل افعلوا ما شئتم. هل هذه من جملة الاوامر هي الصيغة صيغة امر. لكن هنا لم يأتي كامر حقيقة وانما جاء مجازا لارادة المجاز لارادة التهديد - 00:10:55

لارادة التهديد فارادة الطلب ليس بشرط. تأتي هنا مسألة ايضا مهمة هل الامر بالشيء يستلزم ارادة الوقوع هل الامر بالشيء يستلزم ارادة الوقوع؟ ما معنى هذه المسألة؟ وما صورتها نعلم جميعا ان الارادة نوعان - 00:11:18

عندنا ارادة كونية والارادة الكونية تقتضي وجود الشيء في الواقع النوع الثاني وهي الارادة الدينية الشرعية فهذه تقتضي محبة هذا الشيء. المأمور به. لكن هل تقتضي وقوع هذا الشيء المحبوب؟ لا لا يقتضي ذلك وقوع الشيء - 00:11:42

المحبوب. فعلى ذلك اذا امر الله سبحانه وتعالى عباده بامر زي مسلا الصلاة او ايتاء الزكاة او الحج فهذا يقتضي ان الله سبحانه وتعالى يحبه. لكن لا يلزم منه الوقوع - 00:12:07

فالله عز وجل امر كل المسلمين بالصلاة. هل كل مسلم يصلي؟ ولكن هل يحب الله سبحانه وتعالى من كل مسلم ان يصلي نعم فالارادة نوعان ارادة كونية تقتضي الوقوع وارادة دينية شرعية لا تقتضي الوقوع. طيب الامر بالشيء لا يستلزم ارادة - 00:12:24

وقوعه هذا لان من من الامر او من الاوامر ما هو اوامر دينية شرعية. ولهذا لا يستلزم ارادة الوقوع. يتبقى لنا الكلام عن مسألة وهي مسألة عقارية في الحقيقة. لكن لابد ان نتعرض - 00:12:48

لها لان شيخ الاسلام رحمه الله تعالى قد اشار اليها هنا في الكلام. قال والنفسي اقتضاء فعل غير كف ايه معنى النفسي هنا؟ المراد هنا بالنفسية يعني الكلام النفسي الازلي - 00:13:04

الذي يقول به المتكلمون من الاشاعرة وغيرهم معلوم ان الامر والنهي هما قسمان من الكلام فعلى ذلك هناك امر نفسي وهناك ايضا نهي نفسي ايه الامر النفسي؟ الامر النفسي اللي احنا عرفناه في الامر - 00:13:19

وهذا على تعريف شيخ الاسلام الامر النفسي عنده هو ما سبق وعرفناه هو اقتضاء يعني طلب فعل غير كاف مدلول عليه بنحو غير كفر اهل الحديث والسلف لا يثبتون من الاوامر والنواهي الا ما كان بصيغة افعل او صيغة لا تفعل - 00:13:42

اما ما كان كلاما نفسيا فهذا لا لا يقولون به. لا يقول به لا اهل السنة باعتبار ان الكلام عندهم ها حقيقة مكون من صوت ولفظ وحرف وقال ما معتزلة فلا يقولون باتصاف الرب سبحانه وتعالى بالكلام اصلا - 00:14:06

فهذا جرى الشيخ رحمه الله تعالى عليه بما جرى عليه او بما جرت عليه الاشاعرة. ولهذا قال النفسي عن الكلام النفسي اللي هي الاوامر يعني حدوها كذا وكذا وكذا جريان منه على مذهب المتكلمين - 00:14:26

قال الشيخ رحمه الله ولا يعتبر في الامر علو ولا استعلاء ولا ارادة الطلب يعني ولا ارادة الطلب يعني لا لا يشترط ان يكون قاصدا للوقوع او قاصدا للفعل قال الشيخ والطلب بديهي. ثم قال بعد ذلك والنفسي غير الارادة عندنا - 00:14:42

يعني الامر النفسي الذي عرفه بانه اقتضاء فعل غير كف هذا غير الارادة. غير ارادة الفعل. قال لما شيخ الاسلام يعبر هنا في الكتاب عندنا يعني ايه يعني عند الاشاعرة خلافا للمعتزلة - 00:15:11

عند الاشعرة خلافا للمعتزلة. فاذا قال في الاصح فالخلاف بين العلماء بين الاصوليين. فاذا قال عندنا فهذا خلاف مع المعتزلة. فهنا بيقول والامر النفسي غير الارادة عندنا يعني خلافا للمعتزلة. فان الله تعالى امر - 00:15:28

من علم انه لا يؤمن امره بالايمان زي مين؟ زي ابو لهب. امره الله سبحانه وتعالى بالايمان مع علمه السابق انه لن يؤمن. فالامر النفسي غير الارادة فربنا سبحانه وتعالى تكلم بالامر - 00:15:46

لكن هل اراد منه الايمان ها كونا لا ولهذا لم يقع مفهوم كده؟ طب عند المعتزلة المعتزلة لا يؤمنون بذلك ولا يصفون ربهم سبحانه وتعالى بالكلام اصلا لكن يثبتون الارادة - 00:16:05

فردوا الطلب الى الارادة الكونية لانهم لا يثبتون صفة الكلام اصلا كما اشعر قال الشيخ رحمه الله تعالى مسألة الاصح ان صيغة افعل مختصة بالامر النفسي وترد للوجوب وللندب وللاباحة وللتهديد وللارشاد وللارادة الامتثال وللاذن. وللتأديب وللانذار والامتنان - 00:16:24

والاكرام وللتسخير وللتكوين وللتعجيز الى اخر ما قال رحمه الله المسألة الاولى اللي اتكلم عنها الشيخ رحمه الله تعالى هنا. وهي هل للامر النفسي الذي هو الطلب هل له صيغة لفظية؟ وضعت في اللغة تدل عليه - 00:16:54

هل الامر النفسي له صيغة تدل عليه بعض من يقول بالكلام النفسي يقول ليست له صيغة تدل عليه وصيغة افعل زي اكتب وقم الى اخره تستعمل حقيقة على نحو الاشتراك في الطلب وغير الطلب - 00:17:12

فقالوا هذا عبارة عن ايه؟ عبارة عن لفظ مشترك. يستعمل في الطلب ويستعمل كذلك في غير الطلب. نعرف ما معنى المشترك المشترك هو اللفظ الذي يحتمل معنيين فاكثر من غير ان يكون معنى من هذه المعاني راجحة. ده اللفظ المشترك. زي مسلا القرء - 00:17:33

القرءة هذه من الالفاز المشتركة لانه يطلق ويراد به الحيض ويراد به كذلك الطهر. زي العين. هذه من الفاظ المشتركة. يطلق على العين الجارحة ويطلق على عين اللي هي الجارية ويطلق كذلك على غير ذلك من هذه المعاني - 00:17:53

فبنقول من من العلماء ممن قال بالكلام النفسي يقول الكلام ليست له صيغة تدل عليه وصيغة افعل تدل على الطلب كما انه تدل على غيره فهي من قبيل المشترك ولا تدل على صيغة افعل الا مع وجود القرين - 00:18:09

الا مع وجود القرينة ومنهم يعني ممن يقول بالكلام النفسي من يقول ان صيغة افعل موضوعة للامر النفسي الذي هو الطلب. فاذا جاءت افعل فهذا يراد به الطلب قولا واحدا - 00:18:33

اذا عنده مع قولهم بالكلام النفسي ولهذا يقولون صيغة افعل يراد بها الطلب ولا يفهم من هذه الصيغة شيء اخر الا لو جاءت قرينة يعني صيغة افعل لو جاءت يراد بها الطلب - 00:18:51

طب اذا اريد بها التهديد لابد من قرينة. اذا اريد بها التسخير لابد من قرينة وهكزا مفهوم؟ فهم يعني مختلفون في هذه المسألة. طيب الذين لا يقولون بكلام نفس هؤلاء يقولون هذه المسألة لا موقع لها. يعني ايه؟ لان الامر والنهي وسائر اقسام الكلام - 00:19:07

عبارة عن عبارات لفظية. لما يأتي مسلا شخص ويقول اجتهد ولا تتكاسل فين الامر هنا وفين النهي؟ اجتهد هذا امر يدل على فيه طلب طلب الفعل. طيب لا تتكاسل هذا نهي يدل على طلب الكف. الامر - 00:19:33

وهو ان هذه الصيغة صيغة افعل التي هي حقيقة في الامر ترد لجملة من المعاني منها معاني حقيقية ومنها معاني اخرى مجازية. تأتي هذه الصيغة صيغة افعل مجازا في معاني اخرى - 00:19:53

فتأتي التهديد كما في قوله عز وجل اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وتأتي كذلك للإرشاد وهذا ايضا مجازا ومنه قول الله عز وجل واستشهدوا شهيدين من رجالكم طيب ايه فرق بين الارشاد والندب - 00:20:09

يعني يقولون مسلا هذا امر ارشاد واحيانا يقولون هذا امر استحباب ايه الفرق بين الندب والارشاد الارشاد الارشاد هو ما كان فيه مصلحة دنيوية بخلاف الندب ولهذا يترتب عليه على الارشاد انه لا ثواب فيه - 00:20:38

لا ثوب فيه. الا لو قصد المكلف الامتثال لامر الله سبحانه وتعالى. او الامتثال لامر النبي صلى الله عليه وسلم فهنا يثاب على نيته. لكن من حيث هو اللي هو ارشاد يعني هل يترتب عليه شيء؟ لا لا يترتب عليه شيء. لان - 00:21:02

انه انما شرع لاجل المصلحة دنيوية. فربنا سبحانه وتعالى لماذا امرنا بالاشهاد على الديون المصلحة دنيوية حجز الحقوق. فلو واحد اراد ان يفعل زلك فالله سبحانه وتعالى يعني آآ ارشده الى ان هذا هو الافضل - 00:21:20

اما لو انه امتثل او انه فعل واشهد امتثالا لامر الله سبحانه وتعالى فانه يثاب على ذلك. كذلك ترد هذه الصيغة ويراد بها ارادة الامتثال. كانت تقول مسلا لصاحبك وانت عطشان اسقني ماء. ما الغرض من هذا الامر؟ الغرض من هذا الامر - 00:21:39

هو ارادة الامتثال وكذلك ترد هذه الصيغة للاذن بالفعل فتأتي لا لا يراد بها الوجوب لا يراد بها الندب لا يراد بها الاباحة وانما يراد بها الاذن بالفعل كأن تقول مثلا لمن يطرق الباب ادخل - 00:22:00

هل هذا فيه امر ولا فيه اذن هذا فيه اذن وضع طعام امام الضيف فقال له صاحب الطعام كل ده امر ولا ازن هذا ازن هذا ازن. ويرد كذلك او ترد هذه الصيغة للتأديب - 00:22:23

يعني من اجل حث الناس على ادب معين. ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم كل بيمينك. وكل مما يليك وترد هذه الصيغة للانذار ومنه قول الله عز وجل قل تمتعوا فان مصيركم الى النار - 00:22:45

هل المراد بالامر هنا الاباحة؟ طب التأديب؟ لا انما اراد بذلك الانذار. والتخويف وبعض العلماء لا يفرق بين الانزار والتهديد وبعضهم يفرق بين يعني الامرين كذلك ترد هذه الصيغة صيغة افعل للامتنان. للامتنان. ومنه قول الله عز وجل كلوا مما - 00:23:10
الله كلوا مما رزقكم الله ايه الفرق ما بين الامتنان والاباحة الفرق بينهما ان الامتنان يذكر ما يحتاج اليه الخلق بخلاف الاباحة. كذلك ترد هذه الصيغة للاكرام ومن ذلك ادخلوها بسلام امنين - 00:23:37
وترد هذه الصيغة ايضا للتسخير. للتسخير منه قول الله عز وجل كونوا قردة خاسئين. ايه معنى التسخير يعني الذلة والامتهان والانتقال من حالة حسنة الى حالة اخرى ممتهنة. فهذا يسمى بالتسخير - 00:24:05
فترد صيغة افعل ويراد بها التسخين وترد كذلك للتكوين يعني الايجاد من عدم على وجه السرعة الايجاد من عدم على وجه السرعة. ومنه كن فيكون وتلد هذه الصيغة ايضا للتعجيز - 00:24:26
التعجيز يعني اظهار العجز. ومن ذلك فاتوا بسورة من مثله وترك كذلك هذه الصيغة للاهانة منه قول الله عز وجل ذق انك انت العزيز الكريم. وتأتي للتسوية ها ما مثال ذلك - 00:24:47
اصبروا او لا تصبروا. سواء عليكم انما تجزون ما كنتم تعملون وتأتي ايضا هذه الصيغة للدعاء. ومن ذلك ربنا افتح بيننا وبين قومنا افتح هنا ده امر ولا دعاء؟ وترك - 00:25:10
ذلك للتمني مثال ذلك انجلي ايها الليل الطويلة. نفسي افهم اللي بيقول عايز الليل اللي يمشي ده عايز يمشي يمشيه ليه ويأتي كذلك للاحتقار. تأتي هذه الصيغة للاحتقار، والاحتقار عدم المبالاة - 00:25:26
مثال ذلك القوا ما انتم ملقون. قول موسى عليه السلام القوا ما انتم ملقون. هل هذا امر لا هذا يعني اراد به الاحتقار الامر اقل منزلة من المأمور زي مسلا ما يدعو العبد ربه سبحانه وتعالى لا يسمى دعاء - 00:25:44
وترد هذه الصيغة كذلك للخبر. مثاله قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت يعني ايه فاصنع ما شئت يعني صنعت ما شئت اذا لم تستحي صنعت ما شئت - 00:26:07
وتأتي هذه الصيغة ايضا للانعام يعني تذكير النعمة ومن ذلك قوله عز وجل كلوا من طيبات ما رزقناكم وكذلك تأتي للتفويض والتفويض هو رد الامر الى غيرك وايضا يسمى بالتسليم - 00:26:25
رد الامر الى غيرك ويسمى بالتسليم. ومن ذلك قوله فاقض ما انت قاض يعني فوضوا الامر الى غيرهم وسلموا امرهم اليه وتأتي كذلك للتعجيب ومن ذلك قوله عز وجل انظر كيف ضربوا لك الامثال - 00:26:45
يعني انظر وهو طلب التعجب من صنيعهم وتأتي كذلك للتكذيب ومنه قوله قل هلم شهدائكم الذين يشهدون ان الله حرم هذا وتأتي للمشورة ومنه فانظر ماذا ترى وتأتي هذه الصيغة ايضا للاعتبار. ومن ذلك قوله انظروا الى ثمره اذا اثمر. فان الامر - 00:27:09
للاعتبار وتأتي كذلك هذه الصيغة للوجوب. افعلوا ويرادوا بها الوجوب. وتأتي هذه الصيغة ايضا للندب وتأتي كذلك لها لكن اختلف العلماء صيغة افعل تأتي حقيقة في الوجوب ولا في الندب ولا في الاباحة ولا في اي معنى من هذه المعاني - 00:27:42
جمهور العلماء على ان هذه الصيغة انما تأتي حقيقة في الوجوب في الامر الذي هو للوجوب. واما في بقية المعاني فهو على المجاز طيب الوجوب هذا مستفاد من الصيغة يعني من من اللغة؟ ولا مستفاد من الشرع؟ ولا مستفاد من العقل - 00:28:06
هذا ايضا فيه اقوال بعضهم يقول الوجوب مستفاد من اللغة بدليل ان اهل اللغة يحكمون بالمخالفة على من قال له ابوه مثلا افعل كذا فلم يفعل. قالوا خالف الايه خالف الامر - 00:28:29
وبعضهم يقول الوجوب هذا مستفاد من الشرع لان استحقاق العقاب على العاصي مستفاد من الشرع القول السالس بعضهم يقول الوجوب مستفاد من العقل بدليل انها اذا لم تكن للوجوب لكان معناها افعل ما شئت - 00:28:49
افعل ما شئت. فلهذا قوله هو مستفاد من اللغة ومنهم من قال مستفاد من العقل. ومنهم من قال مستفاد من عشر. طيب ما الصواب في هذه الاقوال؟ الصواب من هذه الاقوال - 00:29:11
هو انها تأتي حقيقة في الوجوب. وهذا الوجوب مستفاد من اللغة. طيب هل يجب اعتقاد الوجوب في صيغة افعل قبل البحث عن

القرائن الصارفة يعني اذا اتى امر من الاوامر من الاوامر - 00:29:27
هل يجب البحس اولا؟ هل هذا الامر للوجوب؟ ولا يراد به غيره؟ ولا لابد من الامتثال؟ لابد من اعتقاد الوجوب اولا لابد من اعتقاد الوجوب اولا قبل البث. لو وجدنا قرينة تدل على انها لغير الوجوب صرفناها الى - 00:29:43
هذا الامر المجازي. فابتداء اي صيغة افعل هي محمولة على الوجوب. ما لم تأتي قرينة تصرفها عن غير ذلك قال الشيخ رحمه الله وترد لمعاني وذكر للوجوب وللندب وللاباحة وقلنا هي للوجوب حقيقة وفي غير ذلك - 00:30:04
مجازا لا تصرف الى اي معنى من هذه المعاني المجازية الا بقرينه. فلو مثلا قوله سبحانه وتعالى فاذا حللتم فاصطادوا ها مباح ولا ولا مندوب ولا واجب ولا للتهديد ولا هذا مباح. طيب لماذا؟ اه لوجود القرية ممتاز. لوجود القرينة والا لو - 00:30:24
وجود هذه القرينة لحكمنا على الاصطياد بانه واجب لان هذا هو الاصل قرينا انه انه امر جاء بعد حظر الحظر سبقه فقال سبحانه وتعالى لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. ثم قال فاذا حللتم فاصطادوا - 00:30:46
ولهذا قال والاصح انها حقيقة في الوجوب قال لغة على الاصح وهذا من الاقوال الثلاثة. والشيخ هنا بيرجح انها من حيث اللغة فقط. لا من حيث العقل ولا من حيث الشرع - 00:31:05
قال وانه يجب اعتقاد الوجوب بها قبل البحث. وانها ان وردت بعد حظر او استئذان فلاباحة. لو جاءت بعد حظر زي ها اذا حللتم فاصطادوا او استئزان زي مسلا واحد بيخبط على الباب فقال ادخل - 00:31:21
فهنا ايضا للاباحة قال وان صيغة النهي بعد وجوب للتحريم طيب نتكلم عنها ان شاء الله وما بعدها في الدرس القادم توقف هنا ونكتفي بهذا القدر في الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا - 00:31:40
وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل. وهو حسبنا ونعم الوكيل. وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:31:58
اجمعين - 00:32:17